

عنوان الخطبة	أضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات
عناصر الخطبة	١/ العلاقة بين الشهوات وترك الصلاة /٢/ من أمثلة إضاعة الصلاة /٣/ من أمثلة إضاعة حقوق الصلاة ٤/ الحث على التوبة من ترك الصلاة
الشيخ	د. محمود بن أحمد الدوسري
عدد الصفحات	٩

الخطبة الأولى:

الْحَمْدُ لِلّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِهِ الْكَرِيمِ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

أَمَّا بَعْدُ: فَقَدْ أَخْبَرَ اللَّهُ -تَعَالَى- عَنْ قَوْمٍ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ، بَعْدَ أَنْ كَانُوا بِأَوْهُمُ الْمَهْدِيُونَ الْمُجْتَبَوْنَ، مُتَمَسِّكِينَ بِهَا، مُحَا�ِظِينَ عَلَيْهَا، مُتَقَرِّبِينَ إِلَيْهَا، فَقَالَ -سُبْحَانَهُ-: (فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيَّاً) [مَرْيَمٌ: ٥٩]، فَلَيْسَ لَهُمْ هُمْ إِلَّا



اتّباعَ مَا تَشْتَهِيهِ بُطُونُهُمْ وَفُرُوجُهُمْ، فَكُلُّ مَنْ أَضَاعَ الصَّلَاةَ لَا بُدَّ أَنْ تَسْتَعِدُهُ الشَّهَوَاتُ؛ لِأَنَّ مِنْ عُقُوبَةِ السَّيِّئَةِ السَّيِّئَةُ بَعْدَهَا، وَمَنْ ضَيَّعَ الصَّلَاةَ فَهُوَ لِمَا سِوَاهَا أَضَيْعُ، وَكَمَا أَنَّ مِنْ ثَرَاتِ الصَّلَاةِ أَنَّهَا تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ؛ فَكَذَلِكَ الْفَحْشَاءُ وَالْمُنْكَرُ يَنْهَا عَنِ الصَّلَاةِ.

عِبَادَ اللَّهِ: هُنَاكَ تَلَازُمٌ بَيْنَ إِضَاعَةِ الصَّلَوَاتِ، وَبَيْنَ الْعَرَقِ فِي الشَّهَوَاتِ، وَالتَّلَوُّثِ بِالْخَطِيئَاتِ؛ فَمَنْ اتَّبَعَ الشَّهَوَاتِ بِالْكُلُّيَّةِ أَضَاعَ الصَّلَوَاتِ بِالْكُلُّيَّةِ، وَمَنْ اتَّبَعَ بَعْضَ الشَّهَوَاتِ أَضَاعَ بَعْضَ الصَّلَوَاتِ، أَوْ أَخْرَجَهَا عَنْ وَقْتِهَا الشَّرِيعِيِّ، أَوْ أَضَاعَ حُقُوقَهَا وَوَاجِبَاهَا.

مِنْ أَمْثَالِهِ إِضَاعَةِ الصَّلَاةِ بِالْكُلُّيَّةِ: قَوْلُ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: "إِنَّ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشَّرِكِ وَالْكُفْرِ تَرَكُ الصَّلَاةِ" (رَوَاهُ مُسْلِمٌ)، وَقَوْلُهُ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: "الْعَهْدُ الَّذِي بَيْنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلَاةُ، فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ" (صَحِيحٌ، رَوَاهُ التَّرمِذِيُّ).



مِنْ أَمْثِلَةِ إِضَاعَةِ بَعْضِ الصَّلَوَاتِ: قَوْلُهُ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: "إِنَّ أَنْقَلَ صَلَاةً عَلَى الْمُنَافِقِينَ صَلَاةً الْعِشَاءِ وَصَلَاةً الْفَجْرِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبُّوا، وَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمْرِ بِالصَّلَاةِ فَتُقَامَ، ثُمَّ آمَرْ رَجُلًا فَيُصَلِّي بِالنَّاسِ، ثُمَّ أَنْطَلَقَ مَعِي بِرَجَالٍ مَعَهُمْ حُزْمٌ مِنْ حَطَبٍ، إِلَى قَوْمٍ لَا يَشْهَدُونَ الصَّلَاةَ؛ فَأَحْرَقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ بِالنَّارِ" (رَوَاهُ مُسْلِمٌ)؛ وَلِذَا قَالَ -تَعَالَى- فِي شَأنِ الْمُنَافِقِينَ: (وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا) [النِّسَاء١٤٢]، أَيْ: أَنَّهُمْ يُصَلِّونَ مُرَأَةً وَهُمْ مُتَكَاسِلُونَ مُشَاقِلُونَ، لَا يَرْجُونَ نَوْبَاتٍ، وَلَا يَعْتَقِدُونَ عَلَى تَرْكِهَا عِقَابًا، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: "إِنْ كَانَ فِي جَمَاعَةٍ صَلَّى، وَإِنْ اغْرَدَ مَمْ يُصَلِّي؟" لِأَنَّ النَّعَاقَ يُورِثُ الْكَسَلَ فِي الْعِبَادَةِ لَا مَحَالَةَ، وَإِنَّمَا يَدْفَعُهُمْ إِلَى الصَّلَاةِ الرَّعْبُهُ فِي إِرْضَاءِ النَّاسِ، وَالتَّظَاهُرُ بِالْإِيمَانِ فِرَارًا مِنَ الدَّمْ.

مِنْ أَمْثِلَةِ إِضَاعَةِ وَقْتِ الصَّلَاةِ: مَا وَصَفَ بِهِ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- صَلَاةَ الْمُنَافِقِ بِقَوْلِهِ: "تِلْكَ صَلَاةُ الْمُنَافِقِ، يَجْلِسُ يَرْقُبُ الشَّمْسَ حَتَّى إِذَا كَانَتْ بَيْنَ قَرْبَى الشَّيْطَانِ، قَامَ فَنَقَرَهَا أَرْبِعًا، لَا يَذْكُرُ اللَّهَ فِيهَا إِلَّا



قَلِيلًا" (رواہ مُسْلِم)، قَالَ ابْنُ حَزْمٍ -رَحْمَةُ اللَّهِ-: "مُؤَخِّرُ الصَّلَاةِ عَنْ وَقْتِهَا صَاحِبٌ كَبِيرٌ، وَتَارِكُهَا بِالْكُلِّيَّةِ -أَغْنِيَ الصَّلَاةَ الْوَاحِدَةَ- كَمَنْ زَنِي وَسَرَقَ؛ لِأَنَّ تَرَكَ كُلًّا صَلَاةً أَوْ تَفْوِيَتْهَا كَثِيرٌ، فَإِنْ فَعَلَ ذَلِكَ مَرَّاتٍ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْكَبَائِرِ إِلَّا أَنْ يَتُوبَ، فَإِنْ لَأَزَمَ تَرَكَ الصَّلَاةَ فَهُوَ مِنَ الْأَخْسَرِينَ الْأَشْقِيَاءِ الْمُجْرِمِينَ".

مِنْ أَمْثِلَةِ إِضَاعَةِ حُقُوقِ الصَّلَاةِ: قَوْلُ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: "أَسْوَأُ النَّاسِ سَرِقَةُ الَّذِي يَسْرِقُ مِنْ صَلَاتِهِ"، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ يَسْرِقُ مِنْ صَلَاتِهِ؟! قَالَ: "لَا يُتِمُ رُكُوعَهَا، وَلَا سُجُودَهَا" (صَحِيحُ، رَوَاهُ أَحْمَدُ)، وَقَوْلُهُ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: "إِنَّ الْعَبْدَ لَيُصَلِّي الصَّلَاةَ، مَا يُكْتَبُ لَهُ مِنْهَا إِلَّا عُشْرُهَا، تُسْعَهَا، ثُمَّنُها، سُبْعُهَا، سُدُسُهَا، خُمُسُهَا، رُبْعُهَا، ثُلُثُهَا، نِصْفُهَا" (صَحِيحُ، رَوَاهُ أَحْمَدُ)، إِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْمُتَهَاوِنِينَ فِي شَأنِ الصَّلَاةِ لَا يُدْرِكُونَ أَهْمَيَّةَ الصَّلَاةِ، وَالآثارُ الْمُتَرَبَّةُ عَلَى تَرَكِ الصَّلَاةِ أَوْ التَّهَاؤُ بِهَا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.



عِبَادُ اللَّهِ: وَمَعَ هَذَا فَقَدْ فَتَحَ اللَّهُ -تَعَالَى- بَابَ التَّوْبَةِ لِلَّذِينَ تَابُوا عَنِ إِضَاعَةِ الصَّلَوَاتِ، وَاتِّبَاعِ الشَّهَوَاتِ، وَآمَنُوا بِاللَّهِ وَمَا جَاءَتْ بِهِ رُسُلُهُ، وَعَمِلُوا الْأَعْمَالَ الصَّالِحَةَ لِلَّهِ، فَأَدْوَا فَرَائِصَهُ، وَاجْتَنَبُوا مَحَارِمَهُ، فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، وَيَنْجُونَ مِنَ النَّارِ؛ (إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ شَيْئًا) [مُرْيَمٌ: ٦٠]، أَيْ: وَلَا يُنْقَصُهُمْ شَيْئًا مِنْ حَسَنَاتِهِمْ؛ لِأَنَّ التَّوْبَةَ تُجْبِي مَا قَبْلَهَا، وَالتَّائِبُ مِنَ الذَّنْبِ كَمَنْ لَا ذَنْبَ لَهُ.

(جَنَّاتٍ عَدْنٍ الَّتِي وَعَدَ الرَّحْمَنُ عِبَادَهُ بِالْغَيْبِ) [مُرْيَمٌ: ٦١]، أَيْ: يُدْخَلُ أُولَئِكَ التَّائِبُونَ بَسَاتِينَ إِقَامَةٍ دَائِمَةٍ، قَدْ وَعَدَ الرَّحْمَنُ عِبَادَهُ الْمُؤْمِنِينَ بِالْغَيْبِ أَنْ يَدْخُلُوهَا فِي الْآخِرَةِ؛ (إِنَّهُ كَانَ وَعْدُهُ مَأْتِيًّا) [مُرْيَمٌ: ٦١]، فَيُدْخِلُهُمْ جَنَّتَهُ تَحْقِيقًا لِوَعْدِهِ، (لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا إِلَّا سَلَامًا) [مُرْيَمٌ: ٦٢] لَا يَسْمَعُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فِيهَا بَاطِلًا وَفُحْشًا، وَكَلَامًا لَا يَنْفَعُهُمْ، وَلَكِنْ يَسْمَعُونَ فِيهَا مَا يَسْرُهُمْ مِنَ الْأَقْوَالِ وَالْأَصْوَاتِ السَّالِمَةِ مِنْ كُلِّ عَيْبٍ، مِثْلَ تَحْيَةِ اللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ لَهُمْ، وَتَسْلِيمٍ بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ، (وَلَهُمْ رِزْقٌ هُمْ فِيهَا بُكْرَةً وَعَشِيشًا) [مُرْيَمٌ: ٦٢]، أَيْ: أَرْزَاقُهُمْ مِنَ الْمَأْكِلِ وَالْمَشَارِبِ، وَأَنْواعِ اللَّذَّاتِ،



مُسْتَمِرٌ حَيْثُمَا طَلَبُوا، وَفِي أَيِّ وَقْتٍ رَغُبُوا، سَوَاءً كَانَ ذَلِكَ صَبَاحًا أَوْ مَسَاءً.

(تِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي نُورِثُ مِنْ عِبَادِنَا مَنْ كَانَ تَقِيًّا) [مَرْيَمٌ: ٦٣] ، أَيُّهُ: هَذِهِ الْجَنَّةُ الْعَالِيَّةُ الْقُدُّرُ نُنْزِلُهَا وَنُعْطِيهَا مَنْ كَانَ مِنْ عِبَادِنَا مُتَّقِيًّا لِعَذَابِ اللَّهِ، بِامْتِشَالِ أَوْ امْرِهِ، وَاجْتِنَابِ نَوَاهِيهِ.



الخطبة الثانية:

الْحَمْدُ لِلَّهِ ...

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ: وَمِنْ فَوَائِدِ هَذِهِ الْآيَاتِ الْكَرِيمَةِ:
أَنَّ مِنْ أَهْمَمِ وَأَعْظَمِ أَسْبَابِ التَّهَاوُنِ فِي الصَّلَاةِ اتِّبَاعُ الشَّهَوَاتِ؛ وَلِهَذَا قَرَنَ
اللَّهُ -تَعَالَى- إِضَاعَةَ الصَّلَاةِ بِاتِّبَاعِ الشَّهَوَاتِ.

وَمِنْهَا: قَلَّ الصَّالِحُونَ مِنْ عَيْشِ الْأَجْسَادِ، وَكَثُرُوا مِنْ عَيْشِ الْأَرْوَاحِ، فَمَا
تَفَرَّغَ أَحَدٌ لِطَلَبِ عَيْشِ الْأَجْسَادِ، وَأَعْطَى نَفْسَهُ حَظًّا مِنْ ذَلِكَ، إِلَّا
وَنَقَصَ حَظُّهُ مِنْ عَيْشِ الْأَرْوَاحِ، وَرُبَّمَا مَاتَ قَلْبُهُ مِنْ غَفْلَتِهِ عَنِ اللَّهِ،
وَإِعْرَاضِهِ عَنْهُ.

وَمِنْ الْفَوَائِدِ: مَا حَصَّلَهُ مُضِيَّعُو الصَّلَوَاتِ مِنَ الشَّهَوَاتِ يَنْقَطِعُ وَيَرُولُ
بِالْمَوْتِ، وَيَنْفَصُ بِذَلِكَ حَظُّهُمْ عِنْدَ اللَّهِ فِي الْآخِرَةِ، وَيُوجَبُ لَهُمُ الْعُقوبةَ
الشَّدِيدَةَ.



ومنها: اسْتُدِلَّ بِقُولِهِ -تَعَالَى- : (إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا) عَلَى كُفُرِ تَارِكِ الصَّلَاةِ الْكُفُرُ الْأَكْبَرُ الْمُخْرِجُ عَنِ الْمِلَّةِ، وَوَجْهُ الدَّلَالَةِ: أَنَّ اللَّهَ قَالَ فِي الْمُضَيِّعِينَ لِلصَّلَاةِ، الْمُتَبَعِينَ لِلشَّهَوَاتِ: (إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ)، فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُمْ حِينَ إِضَاعَتِهِمْ لِلصَّلَاةِ، وَاتِّبَاعِ الشَّهَوَاتِ غَيْرُ مُؤْمِنِينَ، فَلَوْ كَانَ مُضَيِّعُ الصَّلَاةِ مُؤْمِنًا لَمْ يُشْتَرِطْ فِي تَوْبَتِهِ الْإِيمَانُ، فَإِنَّهُ يَكُونُ تَحْصِيلًا لِلْحَاسِلِ؛ وَذَلِكَ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِالإِضَاعَةِ التَّرْكُ.

وَمِنْ الْفَوَائِدِ: ذَمُّ مَنْ تَرَكَ شَيْئًا مِنْ وَاجِبَاتِ الصَّلَاةِ، وَإِنْ كَانَ فِي الظَّاهِرِ مُصَلِّيًا، مِثْلًا: أَنْ يَتْرُكَ الْوَقْتُ الْوَاجِبُ، أَوْ يَتْرُكَ تَكْمِيلَ شُرُوطِ الصَّلَاةِ، وَأَرْكَانِهَا وَوَاجِبَاتِهَا مِنَ الْأَعْمَالِ الظَّاهِرَةِ وَالْبَاطِنَةِ.

ومنها: شَرَطَ اللَّهُ -تَعَالَى- الْعَمَلَ الصَّالِحَ فِي قَبْوِ الْتَّوْبَةِ، وَمَغْفِرَةِ الذُّنُوبِ: (إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا)، وَكَقُولِهِ -تَعَالَى- : (وَإِنِّي لِغَافَارٌ لِمَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا) [طه: ٨٢]، (فَأَمَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَعَسَى أَنْ يَكُونَ مِنَ الْمُفْلِحِينَ) [الْقصَصِ: ٦٧].



وَمِنْ الْقَوَاعِدِ: قَالَ -تَعَالَى- : (تِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي نُورِثُ مِنْ عِبَادِنَا مَنْ كَانَ تَقِيًّا)، فَقَوْلُهُ: (نُورِثُ) فِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ الْجَنَّةَ لَيْسَتْ عِوْضًا عَنِ الْأَعْمَالِ، وَمَمْ يَأْخُذُهَا أَحَدٌ بِالاسْتِحْقَاقِ، وَإِنَّمَا كَالْوَارِثِ الَّذِي أَخَذَ بِعِيرٍ مُعَاوَضَةً وَلَا اسْتِحْقَاقٍ، قَالَ -تَعَالَى- : (أُولَئِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ * الَّذِينَ يَرِثُونَ الْفِرْدَوْسَ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ) [الْمُؤْمِنُونَ: ١٠-١١].

